

صَحِيحُ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ

وَهُوَ الْمُسْتَدْرَجُ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ

مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيِّ النَّسَائِبِيِّ

طَبْعٌ مَقْتَرَفٌ عَلَى ثَلَاثِينَ جِزْمًا

الْجِزْمُ الْعَاشِرُ

تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ

مِنْ مَرْكَزِ الْبَحْثِ وَتَحْقِيقِ الْمَعْلُومَاتِ

كُلُّ النَّاسِ لَكَ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين بما يُمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

رقم الإيداع

٢٠١١/٢١٣٢٥

الناشر

دار البصائر

مركز البحوث والتقديم والبحوث

٢٤ ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية

ت: ٢٢٧٤١٠١٧ - ٢٢٨٧٠٩٣٥ / ٢٠٢ / المحمول: ٠١٢٢٣١٣٨٩١٠ / ٠٠٢

WWW.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

تابع

كتاب الجنائز



[٩٥٦، ٩٥٧] **حدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى** ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةَ كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ**» ، قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنِ الْحَبَّابِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .



[٩٥٨] **حدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ**

❖ في (خ) : «بَابُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةَ شَفَعُوا فِيهِ» .

❖ في (خ) : «بَابُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا شَفَعُوا فِيهِ» .

الْأَيْلِيَّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ ، قَالَ الْوَلِيدُ :
 حَدَّثَنِي ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ مَاتَ لَهُ ابْنٌ بِقُدَيْدٍ - أَوْ :
 بِعُسْفَانَ ^(١) - فَقَالَ : يَا كُرَيْبُ ، انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ
 مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ ، فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا
 لَهُ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ :
 نَعَمْ ، قَالَ : أَخْرِجُوهُ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ : « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ عَلَى
 جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا

(١) عسفان : بلد قرب مكة .

شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ» ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ ، عَنِ
شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنِ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .



[٩٥٩] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ
السَّعْدِيُّ - كُلُّهُمْ - عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ - وَاللَّفْظُ
لِيَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ :
« **وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ** » ، وَمَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا
شَرًّا ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « **وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ** » ،
قَالَ عُمَرُ : فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ، مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي
❁ فِي (خ) : «بَابُ فِيمَنْ يُثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا أَوْ شَرًّا مِنَ الْمَوْتَى» .

عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقُلْتُ : « وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ » ، وَمُرًّا
بِحِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقُلْتُ : « وَجَبَتْ وَجَبَتْ
وَجَبَتْ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ
خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ
لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ
فِي الْأَرْضِ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » .

[١/٩٥٩] وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَمَّادٌ ، يَعْنِي : ابْنَ زَيْدٍ ، وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - كِلَاهُمَا
- عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
بِحِنَازَةٍ ، فَذَكَرَ . . . بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،
عَنْ أَنَسٍ ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ .



[٩٦٠] **وحدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ**
فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ ،
عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ
رَبِيعِيٍّ ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ
بِحِجَازَةَ ، فَقَالَ : «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» ، قَالُوا
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟
فَقَالَ : «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ^(١) الدُّنْيَا ،
وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ ، وَالشَّجَرُ
وَالدَّوَابُّ» .

[١/٩٦٠] **وحدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا**

❦ في (خ) : «بَابُ مُسْتَرِيحٍ وَمُسْتَرَاخٍ مِنْهُ» .

(١) النصب : التعب .

يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - جَمِيعًا -
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ،
 عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِي حَدِيثِ
 يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ : « يَسْتَرِيحُ مِنْ أَدَى الدُّنْيَا
 وَنَصَبَهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ » .



[٩٦١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى
 مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى ^(١) لِلنَّاسِ

❁ في (خ) : «بَابُ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الْجِنَازَةِ» .

(١) النعي : إذاعة موت الميت والإخبار به .

النَّجَاشِيِّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَخَرَجَ إِلَى
الْمُصَلَّى ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

[١/٩٦١] **وحدَّثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ ،

قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي

عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُمَا

حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ النَّجَاشِيُّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ

فِيهِ ، فَقَالَ : « **اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ** » .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ،

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ

بِالْمُصَلَّى ، فَصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

[٢/٩٦١] **وحدثنى** عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، وَهُوَ : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ كِرْوَايَةَ عُقَيْلٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

[٩٦٢] **وحدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَا ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَوْصِيَاءِ النَّبِيِّ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

[١/٩٦٢] **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَاتَ
الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلَّهِ صَالِحٌ أَصْحَمَةٌ ، فَقَامَ فَأَمَّنَا وَصَلَّى
عَلَيْهِ» .

[٢ / ٩٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَخَالَكُمْ قَدَمَاتَ فُقُومُوا
فَصَلُّوا عَلَيْهِ» ، قَالَ : فَقُمْنَا فَصَفَّنَا صَفَيْنِ .

[٩٦٣] وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا :
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«إِنَّ أَخَالَكُمْ قَدَمَاتٍ ، فَاقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ»** ، يَعْنِي : النَّجَاشِيَّ ، وَفِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ : **«إِنَّ أَخَاكُمْ»** .



[٩٦٤] **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَمَا دُفِنَ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا . قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ : مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا؟

❁ في (خ) : «بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ» .

قَالَ : الثَّقَةُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنِ ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِ رَطْبٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفُّوا خَلْفَهُ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا ، قُلْتُ لِعَامِرٍ : مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ : الثَّقَةُ مَنْ شَهِدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ .

[١/٩٦٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

مُثْنَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - كُلُّ هَؤُلَاءِ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

[٢/٩٦٤] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - جَمِيعًا - عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ - كِلَاهُمَا - عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي

صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ... نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ ،
لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ : وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

[٩٦٥] **وحدثنى إبراهيم بن محمد بن عزرعة السامي ،**
قال : حدثنا غندر ، قال : حدثنا شعبة ، عن
حبيب بن الشهيد ، عن ثابت ، عن أنس ، أن
النبي ﷺ صلى على قبر .



[٩٦٦] **وحدثنى أبو الربيع الزهراني وأبو كامل**
فضيل بن حسين الجحدري - واللفظ لأبي
كامل ، قالأ : حدثنا حماد ، وهو : ابن زيد ، عن
ثابت البناني ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أن
امرأة سوداء كانت تقم المسجد - أو : شابًا -

❁ في (خ) : «باب منه» .

فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عَنْهَا - أَوْ : عَنْهُ -
 فَقَالُوا : مَاتَ ، قَالَ : «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي!» قَالَ :
 فَكَانَتْهُمْ صَغُرُوا أَمْرَهَا - أَوْ : أَمْرَهُ - فَقَالَ : «ذُلُونِي
 عَلَى قَبْرِهِ» ، فَذَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ هَذِهِ
 الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُنَوِّرُهَا
 لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ» .



[٩٦٧] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ
 عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى
 قَالَ : كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا ، وَإِنَّهُ كَبَّرَ

❁ في (خ) : «بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجِنَازَةِ خَمْسًا» .

عَلَى جِنَازَةٍ خَمْسًا ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا .



[٩٦٨] **وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ**
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ
رَبِيعَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمْ
الْجِنَازَةَ ، فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلْفَكُمْ ، أَوْ تُوَضَّعْ » .

[١/٩٦٨] **وحدَّثناه قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . وحدثنا**
ابْنُ رُمَيْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ ،
قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ -

❁ في (خ) : «بَابُ الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ» .

جَمِيعًا - عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ .
 [٢ / ٩٦٨] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَجْ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْجِنَازَةَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا ، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ ، أَوْ تُوَضَّعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ » .

[٣ / ٩٦٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - جَمِيعًا - عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ - كُلُّهُم - عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ... نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخَلِّفَهُ ؛ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا » .

[٩٦٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوَضَّعَ » .



[١/٩٦٩] وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ،

❁ فِي (خ) : « بَابٌ مِنْهُ » .

قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ
 هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى -
 وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ
 الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ
 الْجِنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى
 تُوَضَّعَ » .

[٩٧٠] وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ،
 قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ
 هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

مَرَّتْ جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ ،
فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ ! فَقَالَ : **«إِنَّ
الْمَوْتَ فَرَعٌ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا»** .

[١/٩٧٠] **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ
النَّبِيُّ ﷺ لِجِنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ .

[٢/٩٧٠] **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ
ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِجِنَازَةٍ يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ .

[٩٧٢ ، ٩٧١] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ
 كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَا، فَقِيلَ
 لَهُمَا : إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَقَالَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ : إِنَّهُ يَهُودِيٌّ!
 فَقَالَ : «أَلَيْسَتْ نَفْسًا» .

[٩٧١، ٩٧٢ / ١] وحدثني القاسمُ بنُ زكرياءَ، قال :
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ
 الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ،
 وَفِيهِ : فَقَالَا : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّتْ عَلَيْنَا
 جِنَازَةٌ .



[٩٧٣، ٩٧٤] **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فِي جِنَازَةٍ قَائِمًا، وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجِنَازَةُ، فَقَالَ: مَا يُقِيمُكَ؟ فَقُلْتُ: أَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجِنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ نَافِعٌ: فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَعَدَ. [٩٧٣، ٩٧٤ / ١] **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ

❁ في (خ): «بَابُ نَسْخِ الْقِيَامِ لِلْجِنَازَةِ».

إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - جَمِيعًا - عَنِ الثَّقَفِيِّ ،
 قَالَ ابْنُ مُشْتَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : سَمِعْتُ
 يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ
 سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ
 أَخْبَرَهُ ، أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ،
 أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ
 الْجَنَائِزِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ ، وَإِنَّمَا
 حَدَّثَ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ ، رَأَى وَاقِدَ بْنَ
 عَمْرِو قَامَ حَتَّى وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ .

[٩٧٣ ، ٩٧٤ / ٢] **وحدثنا أبو كريب** ، قَالَ : حَدَّثَنَا

ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

[٩٧٣ ، ٩٧٤ / ٣] **وحدثني زهير بن حرب** ، قَالَ : حَدَّثَنَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ
 الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ قَالَ : رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَامَ فَقُمْنَا ، وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا - يَعْنِي - فِي الْجِنَازَةِ .
 [٩٧٣ ، ٩٧٤ / ٤] **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ
 وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ :
 الْقَطَّانُ ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .



[٩٧٥] **وحدثنى** هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ
 حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، سَمِعَهُ يَقُولُ :
 ❀ في (خ) : «بَابُ الدُّعَاءِ لِلْمَيِّتِ» .

سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جِنَازَةً ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ ، وَاعْفُ عَنهُ ، وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ^(١) ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ^(٢) ، وَأَبْدِلْ لَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ - أَوْ : مِنْ عَذَابِ النَّارِ» ، قَالَ : حَتَّى تَمَنِّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ .

(١) البرد : قطع الماء الجامد من السحاب .

(٢) الدنس : الوسخ .

[١/٩٧٥] قال : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ ،
 حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ
 ﷺ . . . بِنَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا .

[٢/٩٧٥] وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
 صَالِحٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . . . نَحْوَ حَدِيثِ
 ابْنِ وَهْبٍ .

[٣/٩٧٥] وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وإسحاق
 ابن إبراهيم - كلاهما - عن عيسى بن يونس ،
 عن أبي حمزة الجمصي . قَالَ : وَحَدَّثَنِي
 أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ - وَاللَّفْظُ
 لِأَبِي الطَّاهِرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ :

أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَصَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَوَسِّعْ مَدْخَلَهُ ، وَاعْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلِجٍ وَبَرْدٍ ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجَتِهِ ، وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»^(١) وَعَذَابَ النَّارِ . قَالَ عَوْفٌ : فَتَمَنَيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ ؛ لِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ذَلِكَ الْمَيِّتِ .

(١) فتنة القبر : مسألة منكر ونكير .



[٩٧٦] **وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي** ، قال :
 أخبرنا عبد الوارث بن سعيد ، عن حسين بن
 ذكوان ، قال : حدثني عبد الله بن بريدة ، عن
 سمرة بن جندب قال : صليت خلف رسول الله
 ﷺ ، وصلى علي أم كعب ماتت وهي نفساء ،
 فقام رسول الله ﷺ في الصلاة عليها وسطحها .

[١/٩٧٦] **وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة** ، قال :
 حدثنا ابن المبارك ويزيد بن هارون . قال :
 وحدثني علي بن حجر ، قال : أخبرنا ابن المبارك
 والفضل بن موسى - كلهم - عن حسين . . . بهذا
 الإسناد ، ولم يذكروا أم كعب .

❦ في (خ) : «باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه» .

[٩٧٦/٢] **وحدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرِمِ الْعَمِّيِّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ حُسَيْنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ : لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلَامًا ، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَاهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسَنُّ مِنِّي ، وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا ، فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَّهَا .**
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُثَنَّى قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَّهَا .



[٩٧٧] **حدَّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ**

﴿ في (خ) : «بَابُ رُكُوبِ الْمُصَلِّي عَلَى الْفَرَسِ مِنَ الْجِنَازَةِ» . ﴾

أَبِي شَيْبَةَ ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ،
 وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ ،
 عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : أَتَى
 النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرُورِيٍّ ^(١) ، فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ
 مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ ، وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ .

[١/٩٧٧] **وحدَّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِثْنَى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ
 - وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ
 حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : صَلَّى
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ ، ثُمَّ أَتَى
 بِفَرَسٍ عُزِّيٍّ ، فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ ، فَجَعَلَ

(١) المعرورى: الذي لا سرج عليه .

يَتَوَقَّصُ ^(١) بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ ، قَالَ :
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «كَمْ مِنْ
 عِدْقٍ ^(٢) مُعَلَّقٍ - أَوْ : مُدْلَى - فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ
 الدَّخْدَاحِ» ، أَوْ قَالَ شُعْبَةُ : «لِأَبِي الدَّخْدَاحِ» .



[٩٧٨] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمِسَوْرِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
 مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 أَبِي وَقَّاصٍ ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِي
 مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ : اَلْحَدُّوْا لِي لِحْدًا ،

(١) الوَقَّصُ : الوَثُوبُ .

(٢) العِدْقُ : بفتح العين : النخلة ، وبالکسر : العُصن .

❁ في (خ) : «بَابُ اللُّحْدِ وَنُضْبِ اللَّبَنِ عَلَى الْمَيِّتِ» .

وَأَنْصِبُوا^(١) عَلَيَّ اللَّبْنَ نَضْبًا كَمَا صُنِعَ
بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .



[٩٧٩] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ .
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
وَوَكَيْعٌ - جَمِيعًا - عَنْ شُعْبَةَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
مُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
أَبُو جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جُعِلَ فِي قَبْرِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ^(٢) حَمْرَاءُ .

(١) النصب : إقامة الشيء ورفعته .

❦ في (خ) : «بَابُ جَعَلَ الْقَطِيفَةَ فِي الْقَبْرِ» .

(٢) القטיפفة : نسيجٌ من الحرير أو القطن له زوائد .

قال سليم: أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ: نَضْرُبُنْ عِمْرَانَ ،
وَأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ: يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، مَا تَا
بِسَرَخَس .



[٩٨٠] **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ . وَحَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ ، فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ
الْهَمْدَانِيَّ ، حَدَّثَهُ ، وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ ، أَنَّ
ثُمَّامَةَ بْنَ شَفِيٍّ ، حَدَّثَهُ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ
عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ بِرُودَسَ ، فَتَوَفِّيَ صَاحِبُ لَنَا ،

❁ في (خ) : «بَابُ الْأَمْرِ بِتَسْوِيَةِ الْقَبْرِ» .

فَأَمَرَ فَضَالَهٗ بِقَبْرِهٖ فَسَوَّى ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا .

[٩٨١] **حدَّثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ
الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ
حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ
أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ : أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ أَلَا تَدْعُ تَمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ ،
وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا ^(١) إِلَّا سَوَّيْتَهُ .

[١/٩٨١] **وحدَّثنيه** أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا يَحْيَى ، وَهُوَ : الْقَطَّانُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) المشرف : البارز الظاهر .

سُفْيَانُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَبِيبٌ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،
وَقَالَ : وَلَا صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتُهَا .



[٩٨٢] **حدثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يُجَصَّصَ ^(١) الْقَبْرُ ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُبْنَى
عَلَيْهِ .

[١/٩٨٢] **وحدثني** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ - جَمِيعًا - عَنْ

❁ في (خ) : «بَابُ كَرَاهِيَةِ الْبِنَاءِ وَالتَّجْصِيسِ عَلَى الْقُبُورِ» .
(١) **التجصيص** : الطلاء بالجير .

ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ... بِمِثْلِهِ .

[٢ / ٩٨٢] **وحدثننا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : نُهِيَ عَنْ تَقْصِيصِ ^(١) الْقُبُورِ .



[٩٨٣] **وحدثننا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ

(١) **التقصيص** : البناء بالجس .

❁ في (خ) : «بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقُبُورِ وَالصَّلَاةِ إِلَيْهَا» .

فَتُحْرَقَ ثِيَابُهُ فَتُخْلَصَ ^(١) إِلَى جِلْدِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ» .

[١/٩٨٣] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي ، الدَّرَاوَزْدِيَّ . قَالَ ، وَحَدَّثَنِيهِ
عَمْرُو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - كِلَاهُمَا - عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .



[٩٨٤] وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ وَائِلَةَ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ :

(١) الخلوص : الوصول والبلوغ .

❁ في (خ) : «بَابُ مِنْهُ» .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»

[١/٩٨٤] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا إِلَيْهَا».



[٩٨٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ، قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا، وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

❁ في (خ): «بَابُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ فِي الْمَسْجِدِ».

مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمَزَةَ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةِ
سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ ،
فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ
النَّاسُ ، مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ
الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ .

[١/٩٨٥] **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
عُقْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا لَمَّا تُوفِّيَ سَعْدُ بْنُ
أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنْ يَمُرُّوا
بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ ، فَفَعَلُوا فَوَقَفَ

بِهِ عَلَى حُجْرِهِمْ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ ، أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ
الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ ، فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ
عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا : مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا
الْمَسْجِدَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ
النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ، عَابُوا عَلَيْنَا
أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَلَى سَهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءٍ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ .
[٢/٩٨٥] **وحدثنى** هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ، يَعْنِي :
ابْنَ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ

أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ : اذْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى
أَصْلِي عَلَيْهِ ، فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ
لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي بَيْضَاءَ فِي
الْمَسْجِدِ : سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ .

قال مسلم : سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ ، وَهُوَ : ابْنُ الْبَيْضَاءِ أُمُّهُ
بَيْضَاءُ .



[٩٨٦] **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ويحيى بن**
أيوب وقتيبة بن سعيد ، قال يحيى بن يحيى :
أخبرنا ، وقال الأخران : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
جَعْفَرٍ ، عَنْ شَرِيكِ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ

❁ في (خ) : «بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الْقُبُورِ وَالتَّرْحُمِ عَلَيْهِمْ
وَالدُّعَاءُ لَهُمْ» .

عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ ^(١)، فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوْعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ»، وَلَمْ يُقَمْ قَتِيبَةُ قَوْلُهُ: «وَأَتَاكُمْ».

[١/٩٨٦] **وصدني** هَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ

(١) **بقيع الغرقد**: مقبرة أهل المدينة.

تَحَدَّثُ فَقَالَتْ: أَلَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي؟
 وَعَنِّي؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ
 حَجَّاجًا الْأَعْوَرَ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا
 حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ - رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ - عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَلِبِ، أَنَّهُ قَالَ
 يَوْمًا: أَلَا أَحَدَّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي؟ قَالَ: فَظَنْنَا أَنَّهُ
 يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا
 أَحَدَّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى،
 قَالَ: قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا
 عِنْدِي، انْقَلَبَ^(١) فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ

(١) المنقلب والانقلاب: الرجوع.

فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَبَسَطَ طَرْفَ إِزَارِهِ عَلَى
فِرَاشِهِ ، فَأَضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنَّ قَدْ
رَقَدَتْ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا ^(١) وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَفَتَحَ
الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا ، فَجَعَلَتْ دِرْعِي فِي
رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ ^(٢) ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ
عَلَى إِثْرِهِ ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ
رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَأَنْحَرَفْتُ ،
فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ ، فَهَزَوَل ^(٣) فَهَزَوَلْتُ ، فَأَحْضَرَ
فَأَحْضَرْتُ ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ
اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ ، فَقَالَ : «مَالِكُ يَا عَائِشُ

(١) الرويد: الإمهال والتأني . (٢) التخمير: التغطية .

(٣) رولة: الإسراع في المشي .

حَشِيًّا^(١) رَابِيَةً^(٢)؟» قَالَتْ : قُلْتُ : لَا شَيْءَ ، قَالَ :
«لَتُخْبِرَنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» ، قَالَتْ :
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، فَأَخْبِرْتُهُ ،
قَالَ : «فَأَنْتِ السَّوَادُ^(٣) الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟» ، قُلْتُ :
نَعَمْ ؛ فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتَنِي ، ثُمَّ
قَالَ : «أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ» ،
قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ، نَعَمْ ، قَالَ :
«فَإِنَّ جِبْرِيْلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي ، فَأَخْفَاهُ
مِنْكَ ، فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ

(١) الحشيا: ارتفاع نفس المسرع .

(٢) الرابية: التي أخذها النهيغ .

(٣) السواد: الشخص يُرَى من بعيد أسود .

عَلَيْكَ ، وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتَ
فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَكَ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي ،
فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَا مُرُكَّ أَنْ تَأْتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ
لَهُمْ ، قَالَتْ : قُلْتُ : كَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ : «قُولِي : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُسْلِمِينَ ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَمِنَّا
وَالْمُسْتَأْخِرِينَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْآحِقُونَ» .

[٩٨٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ
سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ
إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ ، فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ - فِي

رِوَايَةٌ أَبِي بَكْرٍ: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ»، وَفِي
 رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ
 الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَلْحَقُونَ،
 أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ».



[٩٨٨] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ -
 وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ،
 عَنْ يَزِيدَ، يَعْنِي: ابْنَ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي،
 وَاسْتَأذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذَنْ لِي».

❁ في (خ): «بَابُ فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ».

[١/٩٨٨] **حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حَزْبِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ، فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تَذَكِّرُ الْمَوْتَ».**

[٩٨٩] **حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن مثنى - واللفظ لأبي بكر وابن نمير، قالوا: حدّثنا محمد بن فضيل، عن أبي سنان، وهو: ضرار بن مرة،**

عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ
 الْقُبُورِ فَزُورُوهَا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ
 فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ
 النَّبِيدِ ^(١) إِلَّا فِي سِقَاءٍ ^(٢) ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ
 كُلِّهَا ، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ،
 عَنْ أَبِيهِ .

[١/٩٨٩] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 أَبُو خَيْثَمَةَ ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ

(١) النبيذ: ما يعمل من الأشربة من التمر وغيره .

(٢) السقاء: وعاء للماء من الجلد .

دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ - الشَّكُّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[٢/٩٨٩] قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[٣/٩٨٩] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - جَمِيعًا - عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - كُلُّهُمْ . . . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .



[٩٩٠] **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 زُهَيْرٌ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : أَتَى
 النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ ^(١) ؛ فَلَمْ
 يُصَلِّ عَلَيْهِ .



❁ في (خ) : «بَابٌ فِيمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ» .

(١) **المشاقص** : نصول السهام إذا كانت طويلة .

٦ - كِتَابُ الزَّكَاةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



[٩٩١] **وصدني** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرِ النَّاقِدِ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : وَسَأَلْتُ
 عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ^(١) صَدَقَةٌ ، وَلَا فِيمَا

❁ في (خ) : «بَابُ مَا فِيهِ الزَّكَاةُ مِنَ الْأَمْوَالِ : الْعَيْنُ وَالْحَرْثُ
 وَالْمَاشِيَّةُ» .

(١) الأوسق والأوساق : جمع وسق ، وهو : وعاء يعادل
 (١٦ ، ١٢٢) كيلو جراما .

دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ^(١) صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ
أَوْاقٍ^(٢) صَدَقَةٌ.

[١/٩٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ، قَالَ :
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ - كِلَاهُمَا - عَنْ
يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا
الْإِسْنَادِ . . . مِثْلَهُ .

[٢/٩٩١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ

(١) الذود : ما بين الشنتين إلى التسع من الإبل .

(٢) الأواقي : جمع أوقية ، وهي وزن مقداره : (٨ ، ١١٨)

جرامًا .

يَحْيَىٰ بِنِ عُمَارَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ بِخَمْسٍ أَصَابِعِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

[٣/٩٩١] **وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري ، قال : حدثنا بشر ، يعني ، ابن مفضل ، قال : حدثنا عمارة بن غزيرة ، عن يحيى بن عمارة ، قال : سمعتُ أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ : «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، وليس فيما دون خمس ذود صدقة ، وليس فيما دون خمس أواق صدقة» .**

[٤/٩٩١] **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد**

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ
 سُفْيَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ
 أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
**«لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ
 صَدَقَةٌ» .**

[٥/٩٩١] **وحدَّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي ، ابْنَ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 سُفْيَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ
 أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : **«لَيْسَ فِي
 حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسَاقٍ ،**

وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدِ صَدَقَةٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ
خَمْسِ أَوْاقِ صَدَقَةٍ» .

[٦/٩٩١] **وحدثنى** عَبْدُ بِنُ حُمَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الشَّوْرِيُّ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ
ابْنِ مَهْدِيٍّ .

[٧/٩٩١] **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الشَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ
ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : بَدَلُ :
«التَّمْرِ» : «تَمْرٍ» .

[٩٩٢] **حدثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ

الْأَيْلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
 عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «لَيْسَ فِيمَا
 دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ ^(١) صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا
 دُونَ خَمْسِ ذُودٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ
 خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ» .



[٩٩٣] **وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْجٍ وَهَارُونَ بْنُ سَعِيدِ
 الْأَيْلِيِّ وَعَمْرٍو بْنُ سَوَادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ - كُلُّهُمْ
 - عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا

(١) الورق : الفضة .

❁ في (خ) : «بَابُ مَا فِيهِ الْعَشْرُ أَوْ نِصْفُ الْعَشْرِ» .

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ
 أَبَا الزُّبَيْرِ ، حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ
 أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ
 وَالْغَيْمُ^(١) الْعُشُورُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ^(٢) نِصْفُ
 الْعُشْرِ» .



[٩٩٤] وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، قال :
 قرأت على مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن
 سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن
 أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «ليس على
 المسلم في عبده ولا فرسه صدقة» .

(١) الغيم : السحاب المحمل بالماء .

(٢) السانية : الناقة التي يستقى عليها .

❁ في (خ) : «باب ليس في العبد والفرس صدقة» .

[١/٩٩٤] **وصلني** عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ،
 قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
 يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 عَمْرُو عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ زُهَيْرٌ يَبْلُغُ بِهِ : « **لَيْسَ
 عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ** » .

[٢/٩٩٤] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ -
 كُلُّهُمْ - عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

[٣/٩٩٤] **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى ، قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : **«لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ ، إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ»** .



[٩٩٥] **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقِيلَ : مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

❁ في (خ) : «بَابٌ فِي تَقْدِيمِ الزَّكَاةِ وَمَنْعِهَا» .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْقِمُ^(١) ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ؛ وَأَمَّا خَالِدٌ، فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا؛ قَدْ احْتَبَسَ^(٢) أُذْرَاعَهُ^(٣) وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ، وَمِثْلُهَا مَعَهَا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُمَرُ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو^(٤) أَبِيهِ؟» .



[٩٩٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ

(١) النقمة: الإنكار .

(٢) الحبس والتحبيس والاحتباس: جعل الشيء وقفًا .

(٣) الأذراع: التي تلبس في الحرب .

(٤) الصنو: المثل .

❁ في (خ): «بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ» .

ابن سَعِيدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى
مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ :
صَاعًا ^(١) مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى كُلِّ
حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

[١/٩٩٦] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي .
قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لَهُ -
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَامَةَ ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :
فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ،

(١) الصاع : مكيال يزن : ٢٠٣٦ جرامًا .

أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ ، صَغِيرٍ
أَوْ كَبِيرٍ .

[٢/٩٩٦] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ : فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ
وَالْعَبْدِ ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ
صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ : فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ
صَاعٍ مِنْ بُرٍّ .

[٣/٩٩٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ .
قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ
نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ ؛ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعٍ مِنْ

شَعِيرٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَجَعَلَ النَّاسُ عَدْلَهُ ^(١)
 مُدَّيْنٍ ^(٢) مِنْ حِنْطَةٍ ^(٣) .

[٤/٩٩٦] **وحدثنا محمد بن رافع** ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ، عَنْ
 نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمْضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ
 الْمُسْلِمِينَ ، حُرًّا أَوْ عَبْدًا ، أَوْ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً ، صَغِيرًا
 أَوْ كَبِيرًا ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ .

[٩٩٧] **حدثنا يحيى بن يحيى** ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى
 مَالِكٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ

(١) العدل : المثل .

(٢) المدان : مثنى المد ، مكيال يعادل : (٥١٠) جرامات .

(٣) الحنطة : القمح .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ
 صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ
 تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ^(١) ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ .

[١/٩٩٧] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، يَعْنِي : ابْنَ قَيْسٍ ، عَنْ
 عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ :
 كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ ،
 عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ - صَاعًا مِنْ
 طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ
 صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، فَلَمْ نَزَلْ

(١) الأقط : اللبن المجفف اليابس .

نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ
حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَكَانَ
فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ ، أَنْ قَالَ : إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَيْنِ
مِنْ سَمْرَاءَ ^(١) الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، فَأَخَذَ
النَّاسُ بِذَلِكَ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا ، فَلَا أَزَالُ
أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ أَبَدًا مَا عِشْتُ .

[٢ / ٩٩٧] **وصدني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ،
قَالَ : أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
أَبِي سَرْجٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا
نُخْرِجُ زَكَاتَ الْفِطْرِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا ، عَنْ كُلِّ

(١) السمراء : القمح .

صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ، حُرٌّ وَمَمْلُوكٌ ، مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ :
 صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ .
 فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةَ ، فَرَأَى
 أَنَّ مُدَيْنٍ مِنْ بُرْتَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، قَالَ
 أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَذَلِكَ .

[٣ / ٩٩٧] **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ
 الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ
 عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ :
 الْأَقِطِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالشَّعِيرِ .

[٤ / ٩٩٧] **وحدثنى** عَمْرُو النَّاقِدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ

إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمَّا جَعَلَ يَصْفَ الصَّاعَ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدَلَ صَاعَ مِنْ تَمْرٍ ، أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ : لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ .



[٩٩٨] **وحدثنا يحيى بن يحيى** ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

◉ في (خ) : «بَابُ الْأَمْرِ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ الصَّلَاةِ» .

[١/٩٩٨] **وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ، أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.



[٩٩٩] **وحدثني سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ**، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ذُكْوَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِي

❁ في (خ): «بَابُ التَّغْلِيظِ فَيَمْنُ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ».

عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ
 وَظَهْرُهُ ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ
 خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ ، فَيَرَى
 سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ، قِيلَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَلِإِبْلِ؟ قَالَ : «وَلَا صَاحِبِ إِبْلِ
 لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا ، وَمَنْ حَقَّهَا حَلَبَهَا يَوْمَ
 وَرَدِهَا»^(١) ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطِخَ^(٢) لَهَا بِقَاعِ
 قَرْقَرٍ أَوْ قَرَّ مَا كَانَتْ ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلًا^(٣) وَاحِدًا ،
 تَطْوُهُ^(٤) بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا ، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ

(١) يوم وردها : اليوم الذي ترد فيه الماء .

(٢) البطح : الإلقاء على الوجه .

(٣) الفصيل : ما فُصِّل من أولاد الإبل .

(٤) الوطء والتوطؤ : الدوس بالقدم .

أَوْ لَاهَا رُدٌّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ
 أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا
 إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ ؟ قَالَ : «وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ
 لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا
 بِقَاعٌ قَرْقَرٍ ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئًا ، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ
 وَلَا جِلْحَاءٌ^(١) وَلَا عَضْبَاءٌ^(٢) ، تَنْطِحُهُ بِقَرُونِهَا وَتَطْوُهُ
 بِأَظْلَافِهَا^(٣) ، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْ لَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي
 يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ
 الْعِبَادِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ،

- (١) الجلحاء : التي لا قرن لها .
 (٢) العضب : كسر في القرن ، أو قطع في الأذن .
 (٣) الأظلاف : الظفر المشقوق للبقرة ونحوها .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَالْخَيْلُ ؟ قَالَ : «الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وَزْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزْرٌ ، فَرجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً^(١) عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ ؛ فَهِيَ لَهُ وَزْرٌ ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ ، فَرجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا ، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ ، فَرجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فِي مَرْجٍ^(٢) وَرَوْضَةٍ ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٍ ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أَرْوَاثِهَا^(٣) وَأَبْوَالِهَا

(١) النواء والمنأوة : المعادة .

(٢) المرج : أرض فيها نبات تسرح فيه الدواب .

(٣) الأرواث : الغائط يُخرجه ذو الحافر .

حَسَنَاتٍ ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا ^(١) فَاسْتَنْتَ ^(٢) شَرَفًا أَوْ
 شَرَفَيْنِ ^(٣) ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ آثَارِهَا وَأَزْوَائِهَا
 حَسَنَاتٍ ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ
 وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ
 حَسَنَاتٍ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَالْحُمْرُ؟ قَالَ : «مَا
 أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَةُ ^(٤)
 الْجَامِعَةُ : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ
 يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة : ٧ - ٨] .

[١/٩٩٩] وصحني يونس بن عبد الأعلى الصدفي ،

(١) الطول والطيل : الحبل الطويل .

(٢) الاستنان : الجري في نشاط في جهة واحدة .

(٣) الشرف : الشوط (منتهى الصوت) .

(٤) الفاذة : المنفردة في معناها .

قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا» ، وَلَمْ يَقُلْ : «مِنْهَا حَقَّهَا» ، وَذَكَرَ فِيهِ : «لَا ، يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا» ، وَقَالَ : «يُكْوَى بِهَا جَنَابُهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ» .

[٢/٩٩٩] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا أَحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ فَيُكْوَى بِهَا جَنَابُهُ وَجَبِينُهُ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ

بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ، وَمَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ ^(١) قَرْقَرٍ كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ ، كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ، وَمَا مِنْ صَاحِبٍ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ ، فَتَطَّوُّهُ بِأَظْلَافِهَا ، وَتَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ ، كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أَخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ، ثُمَّ يَرَى

(١) القاع : المستوي الصلب الواسع من الأرض .

سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ ، قَالَ سُهَيْلٌ :
 وَلَا أُدْرِي أَذَكَرَ الْبَقْرَ أَمْ لَا . قَالُوا : فَالْخَيْلُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ؟ قَالَ : «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا»^(١) - أَوْ قَالَ : الْخَيْلُ
 مَعْقُودٌ^(٢) فِي نَوَاصِيهَا ، قَالَ سُهَيْلٌ : أَنَا أَشْكُ -
 الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : فَهِيَ لِرَجُلٍ
 أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ^(٣) ؛ فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ
 أَجْرٌ : فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيُعِدُّهَا لَهُ ،
 فَلَا تُغَيَّبُ شَيْئًا فِي بَطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا ، وَلَوْ
 رَعَاهَا فِي مَرْجٍ مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا
 أَجْرًا ، وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُغَيَّبُهَا
 فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ ، حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا

(١) النواصي : مقدم الرأس . (٢) المعقود : المألوم .

(٣) الوزر : الذنب والإثم .

وَأَزْوَاجِهَا ، وَلَوْ اسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ
 خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ ، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ : فَالرَّجُلُ
 يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجَمُّلاً ، وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا
 وَبَطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا ، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ
 وَزْرٌ : فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا ^(١) وَبَطْرًا ^(٢) وَبَذْخًا وَرِيَاءَ
 النَّاسِ ، فَذَلِكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ ، قَالُوا : فَالْحُمْرُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا
 هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ
 ذَرَّةٍ ^(٣) خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ » .

[الزلزلة : ٧ - ٨] .

(١) الأشر : مقابلة النعمة بالتكبر والخيلاء .

(٢) البطر : الطغيان عند النعمة .

(٣) الذرة : هباء يطير في شعاع الشمس .

[٣/٩٩٩] **حدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : الدَّرَاوَزْدِيَّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

[٤/٩٩٩] **وحدَّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : بَدَلٌ : «عَقْصَاءٌ» : «عَضْبَاءٌ» ، وَقَالَ : «فَيْكُولِي بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ» ، وَلَمْ يَذْكُرْ جَبِينَهُ .

[٥/٩٩٩] **أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ ذُكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : «إِذَا لَمْ

يُؤَدُّ الْمَرْءُ حَقَّ اللَّهِ - أَوْ : الصَّدَقَةَ - فِي إِبْلِهِ . . . »
 وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ .
 [١٠٠٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ
 - قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ
 فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ ،
 وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقِرَ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا ،
 وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٌ قَرَقِرَ تَنْطِحُهُ
 بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِقَوَائِمِهَا ، وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ

فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ ،
 وَقَعِدَ لَهَا بِقَاعٍ قَزَقِرٍ تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ
 بِأُظْلَافِهَا ، لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ ^(١) وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا ،
 وَلَا صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعٌ ^(٢) يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَاهُ ، فَإِذَا أَتَاهُ فَرٌّ
 مِنْهُ ، فَيُنَادِيهِ : خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ ،
 فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ ، فَيَقْضِمُهَا ^(٣)
قَضَمَ الْفَحْلُ . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ
 عُمَيْرٍ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ ، ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدٍ ، وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ :

(١) الجماء : التي لا قرن لها .

(٢) الشجاع الأقرع : الحية الذكر .

(٣) القضم : الكسر بأطراف الأسنان .

سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا حَقُّ الْإِبْلِ؟ قَالَ : «حَلْبُهَا عَلَى
 الْمَاءِ»^(١) ، وَإِعَارَةٌ ذَلْوِهَا ، وَإِعَارَةٌ فَحْلِهَا ، وَمَنِحَتْهَا ،
 وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

[١/١٠٠٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ
 أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ : «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ ، وَلَا بَقَرٍ ، وَلَا غَنَمٍ
 لَا يُوَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أُقْعِدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٌ قَرَقِرَ ،
 تَطْرُقُهُ ذَاتُ الظَّلْفِ بِظِلْفِهَا ، وَتَنْطِحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ
 بِقَرْنِهَا ، لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ» ،

(١) الحلب على الماء : أي عند الماء ؛ ليصيب الناس من
 لبنها .

قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ : «إِطْرَاقُ فَحْلِهَا^(١) ، وَإِعَارَةٌ دَلْوِهَا وَمَنِيحَتُهَا^(٢) ، وَحَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ ، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ ، وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ ، وَيُقَالُ : هَذَا مَالِكٌ الَّذِي كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ ، فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ » .



[١٠٠١] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ

(١) إطراق الفحل : وثوبه على الأنثى .

(٢) المنحة والمنيحة : العطية والهبة .

✽ في (خ) : «بَابُ الْأَمْرِ بِإِضْرَاءِ الْمُصَدِّقِينَ» .

الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالِ الْعَبْسِيُّ ، عَنْ
 جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : إِنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ
 يَأْتُونَنَا فَيُظْلِمُونَنَا ، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«أَرْضُوا مُصَدِّقِكُمْ» . قَالَ جَرِيرٌ : مَا صَدَرَ^(١) عَنِّي
 مُصَدِّقٌ مُذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا هُوَ
 عَنِّي رَاضٍ .

[١/١٠٠١] **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ .

(١) الصدر والصدور : الرجوع والانصراف .

قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ -
كُلُّهُمْ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا
الإِسْنَادِ . . . نَحْوَهُ .



[١٠٠٢] **وحدَّثنا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ
سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ : **«هُمُ
الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ»** ، قَالَ : فَجِئْتُ حَتَّى
جَلَسْتُ فَلَمْ أَتَقَارَّ^(١) أَنْ قُمْتُ ، فَقُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ :

❁ في (خ) : «بَابُ فِيمَنْ لَا يُؤَدِّي الزَّكَاةَ وَيُمْسِكُ الْمَالَ» .
(١) **أَتَقَارَّ** : أَلْبَثَ .

«هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا
 وَهَكَذَا ؛ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ
 شِمَالِهِ ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ، مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ ، وَلَا بَقْرٍ ،
 وَلَا غَنَمٍ ، لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ ، تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطْوُهُ
 بِأُظْلَافِهَا ، كُلَّمَا نَفِدَتْ أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ،
 حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» .

[١/١٠٠٢] **حدثناه** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ
 الْمَعْرُورِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
 وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ . . . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ
 وَكَيْع ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا عَلَى

الأرض رجل يموت ، فيدع إبلاً ، أو بقراً ، أو غنماً لم يؤد زكاتها .



[١٠٠٣] حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي ، قال : حدثنا الربيع ، يعني : ابن مسلم ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : « ما يسرني أن لي أحدا ذهباً تأتي علي ثالثة وعندي منه دينار ، إلا دينار أصدته ^(١) لدين علي » .

[١/١٠٠٣] وحدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن

◉ في (خ) : «باب التزغيب في الصدقة وإخراج المال» .
(١) الإرصاء : الإعداد والترقب .

مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِهِ .

[١٠٠٤] **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - كُلُّهُمْ ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ - قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةٍ ^(١) الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«يَا أَبَا ذَرٍّ»** ، قَالَ : قُلْتُ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : **«مَا أَحَبُّ أَنْ أَحْدَا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ ، إِلَّا دِينَارًا أَرْصِدُهُ لِدَيْنٍ ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي**

(١) الحرة : حرة بني بياضة بالمدينة .

عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا» حَتَّى^(١) بَيْنَ يَدَيْهِ : «وَهَكَذَا» عَنْ
 يَمِينِهِ ، «وَهَكَذَا» عَنْ شِمَالِهِ ، قَالَ : ثُمَّ مَشِينَا ،
 فَقَالَ : «يَا أَبَا ذَرٍّ» ، قَالَ : قُلْتُ : لَبَّيْكَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» مِثْلَ
 مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ، قَالَ : ثُمَّ مَشِينَا ، قَالَ :
 «يَا أَبَا ذَرٍّ ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْكَ» ، قَالَ : فَاِنْطَلَقَ
 حَتَّى تَوَارَى^(٢) عَنِّي ، قَالَ : سَمِعْتُ لَعَطًا^(٣) ،
 وَسَمِعْتُ صَوْتًا ، قَالَ : فَقُلْتُ : لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ
 عَرِضَ لَهُ ، قَالَ : فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَّبِعَهُ ، قَالَ : ثُمَّ

(١) الحثو والحثي : الغرْف . (٢) المواراة : الستر .

(٣) اللغط : الصوت والضجة لا يفهم معناها .

ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرَحْ»^(١) حَتَّى آتِيكَ»، قَالَ:
 فَاَنْتَظَرْتُهُ فَلَمَّا جَاءَ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ، قَالَ:
 فَقَالَ: «ذَاكَ جِبْرِيلُ أَتَانِي، فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ
 أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قَالَ: قُلْتُ:
 وَإِنْ زَنَيْ، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَيْ، وَإِنْ سَرَقَ».

[١٠٠٤/١] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ: ابْنُ رُفَيْعٍ، عَنْ
 زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنْ
 اللَّيَالِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ، لَيْسَ
 مَعَهُ إِنْسَانٌ، قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ
 أَحَدٌ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ،

(١) البراح: الزوال عن المكان.

فَالْتَفَتَ فَرَآنِي ، فَقَالَ : «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ ،
 جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، قَالَ : «يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَهُ» ، قَالَ :
 فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً ، فَقَالَ : «إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمُ
 الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا ،
 فَنَفَحَ^(١) فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ ،
 وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا» ، قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً ،
 فَقَالَ : «اجْلِسْ هَاهُنَا» ، قَالَ : فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعِ
 حَوْلَهُ حِجَارَةً ، فَقَالَ لِي : «اجْلِسْ هَاهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ
 إِلَيْكَ» ، قَالَ : فَاَنْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ ،
 فَلَبِثَ عَنِّي فَأَطَالَ اللَّبْثَ ، ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ
 مُقْبِلٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : «وَإِنْ سَرَقَ ، وَإِنْ زَنَى؟» قَالَ :

(١) النفح : الضرب والرمي ، والدفع .

فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ،
 جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ؟
 مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا، قَالَ: «ذَلِكَ
 جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ، فَقَالَ: بَشِّرْ
 أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ،
 فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ:
 نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ،
 قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ
 شَرِبَ الْخَمْرَ».



[١٠٠٥] وَصَدَّقَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

❁ فِي (خ): «بَابٌ فِي الْكَنَازِينَ لِلْأَمْوَالِ وَالْتَّغْلِيظِ عَلَيْهِمْ».

إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَحْسَنُ الثِّيَابِ ، أَحْسَنُ الْجَسَدِ ، أَحْسَنُ الْوَجْهِ ، فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرُضْفٍ ^(١) يُحْمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَيُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضٍ ^(٢) كَتْفِيهِ ، وَيُوضَعُ عَلَى نُغْضِ كَتْفِيهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ ثَدْيِيهِ يَتَزَلُّزَلُ ، قَالَ : فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُءُوسَهُمْ ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا ، قَالَ : فَأَدْبَرَ ، وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ ^(٣) ، فَقُلْتُ :

(١) الرضف : الحجارة المحماة على النار .

(٢) النغض : أعلى الكتف . (٣) السارية : العمود .

مَا رَأَيْتُ هَوْلًا إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ ، قَالَ : إِنَّ هَوْلًا لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا ، إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ ، فَقَالَ : «أَتَرَى أَحَدًا؟» فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ ، وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ ، فَقُلْتُ : أَرَاهُ ، فَقَالَ : «مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي مِثْلُهُ ذَهَبًا أَنْفِقُهُ كُلَّهُ ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ» . ثُمَّ هَوْلًا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا ، قَالَ : قُلْتُ : مَا لَكَ وَلِإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لَا تَعْتَرِيهِمْ ^(١) وَتُصِيبُ مِنْهُمْ؟ قَالَ : لَا وَرَبِّكَ ، لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا ، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ .

[١٠٠٥ / ١] **وحدَّثنا شيبان بن فروخ** ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خُلَيْدُ الْعَصْرِيِّ ، عَنِ

(١) تعتریهم : تقصدهم .

الأحنف بن قيس ، قال : كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ ،
 فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : « **بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيِّْ فِي**
ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ ، وَبِكَيِّْ مِنْ قَبْلِ
أَقْفَائِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ » ، قَالَ : ثُمَّ تَنَحَّيْتُ ،
 فَفَعَدَدَ ، قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو ذَرٍّ ،
 قَالَ : فَفُجِمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ
 قُبَيْلُ ؟ قَالَ : مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ
 ﷺ قَالَ : قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ ؟ قَالَ :
 خُذْهُ ؛ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً ، فَإِذَا كَانَ ثَمَنًا لِدِينِكَ
 فَدَعَّهُ .



[١٠٠٦] **وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن**

ﷺ في (خ) : « **بَابُ الْحَتِّ عَلَى النَّفَقَةِ** » .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ،
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ
بِهِ النَّبِيُّ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ ،
أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ » ، وَقَالَ : « يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى - وَقَالَ
ابْنُ نُمَيْرٍ : مَلَانٌ - سَحَاءٌ ، لَا يَغِيضُهَا ^(١) شَيْءٌ اللَّيْلَ
وَالنَّهَارَ » .

[١/١٠٠٦] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ
رَاشِدٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ،
قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

(١) الغيظ : النقصان .

«إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي : أَنْفَقْ أَنْفَقْ عَلَيْكَ» . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى ، لَا يَغِيضُهَا ، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ» ، قَالَ : «وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ، وَبِيَدِهِ الْآخِرَى الْقَبْضُ ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ» .



[١٠٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - كِلَاهُمَا - عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ ﴿ فِي (خ) : «بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْأَهْلِ» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ ، وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ، ثُمَّ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: وَآيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ ، يُعْفُهُمْ - أَوْ: يَنْفَعُهُمْ - اللَّهُ بِهِ وَيُغْنِيهِمْ؟!

[١٠٠٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُرَاحِمِ بْنِ زُفَرَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي

رَقَبَةٍ ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقَتْ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ ، وَدِينَارٌ
 أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى
 أَهْلِكَ .



[١٠٠٩] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ
 الْكِنَانِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ
 خَيْثَمَةَ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ
 جَاءَهُ قَهْرْمَانٌ^(١) لَهُ ، فَدَخَلَ فَقَالَ : أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ
 قُوتَهُمْ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ ، قَالَ :

❁ في (خ) : «بَابٌ فِي نَفَقَةِ الْمَمَالِكِ ، وَإِثْمٌ مَنْ حَبَسَ عَنْهُمْ
 قُوتَهُمْ» .

(١) القهرمان : الخازن والوكيل والحافظ لما تحت يده .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى إِثْمًا أَنْ تَحْبِسَ عَمَّنْ تَمْلِكُ قُوَّتَهُ» .



[١٠١٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ .
 قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ
 مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبْرِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «أَلَك مَالٌ غَيْرُهُ؟» فَقَالَ :
 لَا ، فَقَالَ : «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَجَاءَ بِهَا
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «ابْدَأْ
 بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا ، فَإِنْ فَضِلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ ،

❁ في (خ) : «بَابُ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِالنَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَذِي الْقَرَابَةِ» .

فَإِنْ فَضِلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ ، فَإِنْ فَضِلَ
عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ ، فَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَقُولُ : فَبَيْنَ
يَدَيْكَ ، وَعَنْ يَمِينِكَ ، وَعَنْ شِمَالِكَ .

[١/١٠١٠] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي : ابْنَ عَلِيَّةَ ، عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ
الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ : أَبُو مَذْكَورٍ ، أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ
دُبُرٍ^(١) يُقَالُ لَهُ : يَعْقُوبُ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ
بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ .



[١٠١١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى

(١) التدبير : تعليق عتق العبد على موت سيده .

✽ في (خ) : «بَابُ فِي الصَّدَقَةِ فِي الْأَقْرَبِينَ» .

مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ،
 أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ
 أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ
 بَيْرُحَاءَ ^(١) ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا
 طَيِّبٍ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿لَنْ
 تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران : ٩٢] ،
 قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ
 يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا
 تُحِبُّونَ﴾ ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ ، وَإِنَّهَا
 صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا ^(٢) عِنْدَ اللَّهِ ،

(١) بَيْرُحَاءَ : بئر وبستان بالمدينة .

(٢) الذخر : الادخار .

فَضَعَهَا - يَا رَسُولَ اللَّهِ - حَيْثُ شِئْتَ ، قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « بَخ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ
رَابِحٌ ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ
تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ » ، فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي
أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

[١/١٠١١] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
بَهْزٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ لَنْ
تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] قَالَ
أَبُو طَلْحَةَ : أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا ، فَأَشْهَدُكَ
- يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بَرِيحًا لِلَّهِ ،
قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ » ،

قَالَ : فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ .



[١٠١٢] وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لَأَجْرِكَ» .



[١٠١٣] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

❁ في (خ) : «بَابُ الصَّدَقَةِ لِلْأَخْوَالِ» .

❁ في (خ) : «بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالْوَالِدِ» .

أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ
 عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ
 النِّسَاءِ ، وَلَوْ مِنْ حَلِيكِنَّ» ، قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى
 عَبْدِ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفٌ ذَاتِ الْيَدِ ،
 وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ ، فَأْتِهِ
 فَاسْأَلْهُ ؛ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي ، وَإِلَّا صَرَفْتُهَا
 إِلَى غَيْرِكُمْ ، قَالَتْ : فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : بَلِ اثْبِتِي
 أَنْتِ ، قَالَتْ : فَاَنْطَلَقْتُ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 بَبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتُهَا ، قَالَتْ :
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ ^(١) ،

(١) المهابة : الإجلال والمخافة .

قَالَتْ : فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ ، فَقُلْنَا لَهُ : ائْتِ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ
تَسْأَلَانِكَ : أَتَجْزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى
أَزْوَاجِهِمَا ، وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرُهُ
مَنْ نَحْنُ ، قَالَتْ : فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ هُمَا؟»
قَالَ : امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَزَيْنَبُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قَالَ : امْرَأَةٌ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَهُمَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ ، وَأَجْرُ
الصَّدَقَةِ» .

[١٠١٣ / ١] وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شَقِيقٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : فَذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ . . . بِمِثْلِهِ سَوَاءً ، قَالَتْ : كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حَلِيكُنَّ» . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ .



[١٠١٤] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ،

❁ في (خ) : «بَابُ نَفَقَةِ الْأُمِّ عَلَى وَلَدِهَا الْأَيْتَامِ» .

عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :
 قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي
 أَبِي سَلَمَةَ أَنْفَقُوا عَلَيْهِمْ ، وَلَسْتُ بِتَارِكْتِهِمْ هَكَذَا
 وَهَكَذَا ؛ إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ ، لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ
 مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ » .

[١٠١٤ / ١] **وحدثنى** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ :
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - جَمِيعًا - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، فِي
 هَذَا الْإِسْنَادِ . . . بِمِثْلِهِ .

[١٠١٥] **وحدثنى** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ ، وَهُوَ :

ابْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ
الْبَدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ
عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا^(١) كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً» .

[١٠١٥/١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
نَافِعٍ - كِلَاهُمَا - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . وَحَدَّثَنَا
أَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ - جَمِيعًا - عَنْ
شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .



[١٠١٦] وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ

(١) الاحتساب : طلب ثواب الله تعالى .

❁ في (خ) : «بَابُ صَلَاةِ الْأُمَّ الْمُشْرِكَةِ» .

أُمِّي قَدِمْتُ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ^(١) - أَوْ : رَاهِبَةٌ ،
أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

[١٠١٦/١] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ فُرَيْشٍ إِذْ
عَاهَدَهُمْ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ :
قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ :
«نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ» .



[١٠١٧] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، قَالَ :

(١) راغبة : طامعة .

◉ في (خ) : «بَابُ الصَّدَقَةِ عَنِ الْأُمِّ الْمَيْتَةِ» .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصِ، وَأَظْنُهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَلَهَا أَجْرٌ، إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

[١٠١٧/١] وحديثنا زهير بن حرب، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ. وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ - كُلُّهُمْ - عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: وَلَمْ تُوصِ، كَمَا قَالَ ابْنُ بَشْرٍ، وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ.



[١٠١٨] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ - كِلَاهُمَا - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ . فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ : قَالَ : قَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» .



[١٠١٩] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الضُّبَيْعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ، قَالَ :

❁ فِي (خ) : «بَابُ كُلِّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» .

❁ فِي (خ) : «بَابُ التَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَأَعْمَالِ الْبِرِّ صَدَقَةٌ» .

حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عَيْثَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ ^(١) بِالْأَجُورِ ؛ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ ، قَالَ : «أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟! إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ ^(٢) صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ،

(١) الدثور: المال الكثير .

(٢) التهليل : قول : لا إله إلا الله .

وَفِي بَضْعٍ ^(١) أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 أَيَّتِي أَحَدْنَا شَهَوْتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ :
 « أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟
 فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ » .

[١٠٢٠] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 مُعَاوِيَةُ ، يَعْنِي : ابْنَ سَلَامٍ ، عَنْ زَيْدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ ، أَنَّهُ
 سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّهُ
 خَلَقَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ
 مَفْصِلٍ ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ، وَهَلَّلَ اللَّهَ ،

(١) البضع: الجماع.

وَسَبَّحَ^(١) اللَّهَ ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ شَوْكَةً ، أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السَّتِينِ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِيِّ^(٢) ، فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْرَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ . قَالَ أَبُو تَوْبَةَ : وَرُبَّمَا قُلْتُ : «يُمْسِي» .



[١٠٢٠/١] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَخِي زَيْدٌ ، بِهِذَا

(١) التَّسْبِيحُ : تَنْزِيهِ اللَّهِ وَتَبَرُّثُهُ عَنِ السُّوءِ .

(٢) السَّلَامِيُّ : أَنْامِلُ الْأَصَابِعِ .

❁ فِي (خ) : «بَابُ وُجُوبِ الصَّدَقَةِ عَلَى عَدَدِ السَّلَامِيِّ» .

الإِسْنَادِ... مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ»، وَقَالَ: «فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ».

[١٠٢٠/٢] وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ يَعْنِي، ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ» . بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ زَيْدٍ، وَقَالَ: «فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ».

[١٠٢١] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ

مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» ، قِيلَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ :
 «يَعْتَمِلُ^(١) بِيَدَيْهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» ، قَالَ :
 أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ : «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ
 الْمَلْهُوفِ^(٢)» ، قَالَ : قِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ
 يَسْتَطِعْ؟ قَالَ : «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ - أَوْ : الْخَيْرِ» ،
 قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ : «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ ؛
 فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ» .

[١٠٢١ / ١] وحدثناهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ .

[١٠٢٢] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) الاعتمال : افتعال من العمل .

(٢) الملهوف : المكروب .

عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ
 هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ
 مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ
 كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ الشَّمْسُ» ، قَالَ : «يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ
 صَدَقَةٌ ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ
 يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ» ، قَالَ : «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ
 صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ،
 وَيُمِيطُ^(١) الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» .



[١٠٢٣] وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) إمطة الشيء : تنحيته وإبعاده .

◉ في (خ) : «بَابُ فِي الْمُنْفِقِ وَالْمُمْسِكِ» .

خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، وَهُوَ :
 ابْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ ،
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُضْبَحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا
 مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ ، أَعْطِ مُنْفِقًا
 خَلْفًا ^(١) ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ، أَعْطِ مُمْسِكًا ^(٢)
 تَلْفًا .



[١٠٢٤] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ،
 قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ :

(١) الخلف : العوض . (٢) الممسك : البخيل .

❁ في (خ) : « بَابُ فِي التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ قَبْلَ أَلَّا يَجِدَ مَنْ
 يَقْبَلُهَا » .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ :
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ
 وَهْبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
**« تَصَدَّقُوا ؛ فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ ،
 فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيهَا : لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالْأَمْسِ
 قَبِلْتُمَا ، فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا ، فَلَا يَجِدُ مَنْ
 يَقْبَلُهَا » .**

[١٠٢٥] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ
 وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
 أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ
 أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **« لِيَأْتِيَنَّ عَلَى
 النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ،**

ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيُرَى الرَّجُلَ الْوَاحِدَ
يَتَّبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْذَنُ بِهِ ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ
النِّسَاءِ» ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَّادٍ : «وَتَرَى الرَّجُلَ» .

[١٠٢٦] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
يَعْقُوبُ ، وَهُوَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ ، عَنْ
سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ
وَيَفِيضَ ، حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاتِهِ مَالِهِ ، فَلَا يَجِدُ
أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ ، وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا
وَأَنْهَارًا» .

[١٠٢٦/١] وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ
أَبِي يُونُسَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِيضَ ،
حَتَّى يَهُمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ صَدَقَتَهُ ، وَيُدْعَى
إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : لَا أَرَبَ ^(١) لِي فِيهِ» .

[١٠٢٧] وحدثنا واصل بن عبد الأعلى وأبو كريب
ومحمد بن يزيد الرفاعي - واللفظ لواصل ،
قالوا : حدثنا محمد بن فضيل ، عن أبيه ، عن
أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله
ﷺ : «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ ^(٢) كَبِدِهَا أَمْثَالَ
الْأَسْطُوانِ ^(٣) مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ
فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَتَلْتُ ! وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ : فِي

(١) الأرب والإرب : الحاجة .

(٢) الأفلاذ : القطعة منها ، والمراد : كنوزها المدفونة .

(٣) الأسطوان : الأعمدة .

هَذَا قَطَعْتُ رَحْمِي! وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي! ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا.



[١٠٢٨] وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ - وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِهِ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً، فَتَزْبُو^(١) فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَكْبَرَ مِنْ الْجَبَلِ، كَمَا يَرْبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلَهُ».

[١/١٠٢٨] حدثنا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ،

❁ في (خ): «بَابُ قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَّتِهَا».

(١) الربا: الزيادة والمضاعفة.

يَعْنِي : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ ، إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ بِيَمِينِهِ ، فَيُرَبِّيَهَا^(١) كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ قَلْوَصُهُ^(٢) ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ» .

[٢/١٠٢٨] وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بِنْتُ سِطَّامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، يَعْنِي ، ابْنَ زُرَيْعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . قَالَ : وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ الْأَوْدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ بِلَالٍ - كِلَاهُمَا - عَنْ سُهَيْلٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ : «مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ ، فَيَضَعُهَا فِي

(١) التربية : القيام بالرعاية والحفظ .

(٢) القلوص : الناقة الشابة .

حَقَّهَا ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ : **«فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا»** .

[٣ / ١٠٢٨] **وحدثنه** أَبُو الطَّاهِرِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ ، عَنْ سُهَيْلٍ .



[١٠٢٩] **وحدثنى** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَارِثٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«أَيُّهَا النَّاسُ**

◉ فِي (خ) : «بَابُ مِنْهُ» .

إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ
بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، قَالَ : ﴿ يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ
الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾
[المؤمنون : ٥١] ، وَقَالَ : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ
طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة : ١٧٢] ، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ
يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ :
يَا رَبِّ ، يَا رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ،
وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى ^(١) يُسْتَجَابُ
لِذَلِكَ !؟



[١٠٣٠] **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا

(١) **أنى** : كيف .

❦ في (خ) : «بَابُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» .

زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ :
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ
يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ^(١) تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ» .

[١/١٠٣٠] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ :
حَدَّثَنَا ، وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
حَاتِمٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ
إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ^(٢) ، فَيَنْظُرُ
أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا
يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ

(٢) الترجمان : المترجم .

(١) الشق : النصف .

تِلْقَاءٍ^(١) وَجْهِهِ ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . زَادَ ابْنُ حُجْرٍ : قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، عَنْ حَيْثَمَةَ . . . مِثْلَهُ ، وَزَادَ فِيهِ : « **وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ** . وَقَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ الْأَعْمَشُ : عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ حَيْثَمَةَ .

[١٠٣٠/٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ حَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ^(٢) ، ثُمَّ قَالَ : « **اتَّقُوا النَّارَ** » ، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : « **اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ** ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » . لَمْ يَذْكُرْ

(١) تلقاء : محاذاة .

(٢) أشاح بوجهه : صرفه .

أَبُو كُرَيْبٍ : كَأَنَّمَا ، وَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ،
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ .

[١٠٣٠/٣] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ
عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ ذَكَرَ
النَّارَ ، فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ، ثُمَّ
قَالَ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا
فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .



[١٠٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى الْعَنْزِيُّ ، قَالَ :

﴿ فِي (خ) : « بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ عَلَى ذَوِي الْحَاجَةِ ،
وَأَجْرٍ مِنْ سَنٍّ فِيهَا سُنَّةٌ » .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
 عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ،
 قَالَ: فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءَ عُرَاهُ مُجْتَابِي ^(١) النَّمَارِ ^(٢) -
 أَوْ: الْعَبَاءِ ^(٣) - مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ
 مُضَرَ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ ^(٤) وَجْهَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ ^(٥)، فَدَخَلَ
 ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِأَلَا فَاذْنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ
 فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ

(١) اجتابوها: قطعوها فلبسوها.

(٢) النمار: كساء من صوف ملون مخطط.

(٣) العباء والعباءة: نوع من الأكسية.

(٤) التمعر: تغيير الوجه. (٥) الفاقة: الحاجة والفقير.

مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴿١﴾ [النساء : ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ : ﴿إِنَّ اللَّهَ
 كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء : ١] ، وَالْآيَةُ الَّتِي فِي
 الْحَشْرِ : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر :
 ١٨] ، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثُوبِهِ ،
 مِنْ صَاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قَالَ : «وَلَوْ
 بِشِقِّ تَمْرَةٍ» ، قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ
 كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا ، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ ، قَالَ : ثُمَّ
 تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ ،
 حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ
 مُذْهَبَةٌ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ سَنَّ فِي
 الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا

(١) المذهب : الممَّوَّة بالذهب .

بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ
 سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ
 مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ
 أُوزَارِهِمْ شَيْءٌ» .

[١/١٠٣١] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَا - جَمِيعًا - حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 قَالَ : حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ
 الْمُنْذِرَ بْنَ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ صَدَرَ النَّهَارِ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ ،
 وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : قَالَ : ثُمَّ صَلَّى
 الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ .

[٢/١٠٣١] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ

وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ ، قَالُوا :
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ
 الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ
 النَّبِيِّ ﷺ فَآتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ . . . وَسَاقُوا
 الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ ، وَفِيهِ : فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ صَعِدَ
 مِنْبَرًا صَغِيرًا فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا
 بَعْدُ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ : ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا
 رَبَّكُمْ﴾ [النساء : ١] « الْآيَةَ .

[٣/١٠٣١] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 يَزِيدَ وَآبِي الضُّحَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ
 الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ
 مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ ،

فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ ، قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ . . . فَذَكَرَ
بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .



[١٠٣٢] **وحدثني يحيى بن معين** ، قَالَ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ -
وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي :
ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنِ شُعْبَةَ ، عَنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ
أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ ،
قَالَ : كُنَّا نَحَامِلُ ^(١) ، قَالَ : فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ
بِنِصْفِ صَاعٍ ، قَالَ : وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ ،
فَقَالَ : الْمُتَنَافِقُونَ : إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَدَقَةِ هَذَا ،

﴿ فِي (خ) : «بَابٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ

الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ » .

(١) التحامل : تكلف الحمل بالأجرة .

وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِيَاءً، فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. وَلَمْ يَلْفِظْ بِشَرٍّ بِالْمُطَّوِّعِينَ.

[١٠٣٢/١] وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ. وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ - كِلَاهُمَا - عَنِ شُعْبَةَ... بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ: قَالَ: كُنَّا نَحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا.



[١٠٣٣] وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

❁ في (خ): «بَابُ التَّرْغِيبِ فِي صَدَقَةِ الْمِنْحَةِ».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ : «أَلَا رَجُلٌ يَمْنَعُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةَ تَغْدُو^(١) بِعُسٍّ، وَتَرُوحُ^(٢) بِعُسٍّ ؛ إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ» .

[١٠٣٣ / ١] **وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى . . . فَذَكَرَ خِصَالًا ، وَقَالَ : «مَنْ مَنَعَ مِنْحَةً ، غَدَتْ بِصَدَقَةٍ ، وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ ، صَبُوحَهَا^(٣) وَعَبُوقَهَا^(٤)» .**

(١) الغدو : الذهاب أول النهار .

(٢) الرواح : الذهاب وقت المساء .

(٣) صبوحها : الشرب صباحا .

(٤) الغبوق : الشرب آخر النهار .



[١٠٣٤] **وحدثنا عمرو الناقد**، قال: **حدَّثنا سُفيانُ**
ابنُ عُيَيْنَةَ، عن **أبي الزناد**، عن **الأعرج**، عن
أبي هريرة، عن **النبيِّ ﷺ**. قال **عمرو**: **وحدَّثنا**
سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، قال: **وقال ابنُ جُرَيْجٍ** عن
الحسن بنِ مُسلم، عن **طاووس**، عن **أبي هريرة**،
عن النبيِّ ﷺ: **«مثلُ المُنفِقِ والمُتصدِّقِ كمثلِ**
رجلٍ عليه جُتَّانٌ^(١) - أو: جُبَّانٍ - من لُدُنٍ
تُدِيهِمَا^(٢) إلى تراقيهِمَا^(٣)، فإذا أراد المُنفِقُ - وقال
الأخرُ: فإذا أراد المُتصدِّقُ - أن يتصدَّقَ سبغت عليه

❁ في (خ): «بابُ في المُتصدِّقِ والبَخيلِ».

(١) الجنتان: وقائتان. (٢) الثدي: جمع الثَّدي.

(٣) التراقي: من عظم المنكب إلى أصل العنق.

- أَوْ : مَرَّتْ ، وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ ^(١) عَلَيْهِ ، وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى تُجِنَّ بِنَانَهُ ^(٢) وَتَغْفُوَ أَثَرَهُ . قَالَ : فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَالَ : «يُوسَعُهَا ، وَلَا تَتَّسِعُ» .

[١٠٣٤ / ١] **حدثني** سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، يَغْنِي ، الْعَقْدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ ، قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثَدْيَيْهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا ، فَجَعَلَ

(١) القلوص والتقلص : الاجتماع ، والانضمام .

(٢) البنان : الأصابع ، وقيل : أطرافها .

الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ ،
 حَتَّى تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ وَتَغْفُوَ أَثَرَهُ ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ
 كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ ، وَأَخَذَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ
 مَكَانَهَا ، قَالَ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
 بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ !
 [٢/١٠٣٤] **وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة** ، قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ ، عَنْ وَهَيْبٍ ،
 قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«مَثَلُ الْبَخِيلِ
 وَالْمُتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ ، إِذَا
 هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُغْفِيَ أَثَرَهُ ،
 وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ ، وَانْضَمَّتْ
 يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ ، وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى**

صَاحِبَتِهَا» ، قَالَ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
«فَيَجْهَدُ أَنْ يُوسِعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ» .



[١٠٣٥] **وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي**
حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ
أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «قَالَ رَجُلٌ : لَأَتَّصِدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ
بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ ،
فَأُصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةٍ! قَالَ :
اللَّهُمَّ ، لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ زَانِيَةٍ ، لَأَتَّصِدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ،
فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ ، فَأُصْبَحُوا
يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ عَلَيَّ غَنِيٍّ! قَالَ : اللَّهُمَّ ، لَكَ

❁ في (خ) : «بَابُ قَبُولِ الصَّدَقَةِ تَقَعُ فِي غَيْرِ أَهْلِهَا» .

الْحَمْدُ عَلَى غِنِيٍّ ، لِأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ
بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا
يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ ! فَقَالَ : اللَّهُمَّ ، لَكَ
الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ، وَعَلَى غِنِيٍّ ، وَعَلَى سَارِقٍ ، فَأَتَيْ
فَقِيلَ لَهُ : أَمَا صَدَقْتِكَ فَقَدْ قَبِلْتَ : أَمَا الزَّانِيَةَ فَلَعَلَّهَا
تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا ، وَلَعَلَّ الْغِنِيَّ يَغْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا
أَعْطَاهُ اللَّهُ ، وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ»



[١٠٣٦] وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر
الأشعري وابن نمير وأبو كريب - كلهم - عن
أبي أسامة - قال أبو عامر : حدثنا أبو أسامة ، قال :
حدثني بريد ، عن جده أبي بردة ، عن أبي موسى ،

❁ في (خ) : «باب الخازن الأمين أحد المتصدقين» .

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِدُ - وَرَبَّمَا قَالَ : يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا ، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ - أَحَدَ الْمُتَصَدِّقِينَ» .



[١٠٣٧] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا - عَنْ جَرِيرٍ - قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ ،

❁ في (خ) : «بَابُ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا» .

وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ
شَيْئًا .

[١٠٣٧/١] وحديثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ . . . بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،
وَقَالَ : «مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا» .

[١٠٣٧/٢] حدِّثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقِ ، عَنْ
مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَتْ
لَهَا أَجْرُهَا ، وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا اكْتَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ،
وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ
شَيْءٌ» .

[١٠٣٧/٣] **وحدثناه** ابنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ... بِهِذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.



[١٠٣٨] **حدثناه** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - جَمِيعًا - عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ: كُنْتُ مَمْلُوكًا، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيِّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَْا نِصْفَانِ».

[١٠٣٨/١] **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، يَعْنِي: ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

❁ في (خ): «بَابُ مَا أَنْفَقَ الْعَبْدُ مِنْ مَالِ مَوْلَاهُ».

أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ
 قَالَ: أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أَقْدَدَ لَحْمًا^(١)، فَجَاءَنِي
 مَسْكِينٌ فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ
 فَضَرَبَنِي، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ،
 فَدَعَاهُ فَقَالَ: «لِمَ ضَرَبْتَهُ؟» قَالَ: يُعْطِي طَعَامِي
 بِغَيْرِ أَنْ أَمُرَهُ، فَقَالَ: «الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا».



[١٠٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ
 مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ

(١) القديد: اللحم المملوح المجفف في الشمس .

❁ في (خ): «بَابُ مَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا» .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصُمُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا» ^(١) شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ» .



[١٠٤٠] **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ» ^(٢) فِي

(١) البعل: الزوج .

❁ في (خ): «بَابُ مَنْ جَمَعَ الصَّدَقَةَ وَأَعْمَالَ الْبِرِّ فِي يَوْمٍ» .

(٢) الزوجان: الصنفان .

سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا خَيْرٌ ،
فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ
كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ
مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ
أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ
الصَّدِيقُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلَيَّ أَحَدٌ يُدْعَى مِنْ
تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ
تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَعَمْ ،
وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

[١٠٤٠ / ١] **وصدقني** عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، وَهُوَ :
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ

صَالِحٍ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ - كِلَاهُمَا - عَنِ
الزُّهْرِيِّ . . . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

[٢/١٠٤٠] **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا
شَيْبَانُ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ - وَاللَّفْظُ
لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ
أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ ؛ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ : أَيِ
فُلْ هَلُمَّ^(١)**» ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ :

(١) هلم : أقبل وتعال .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى ^(١) عَلَيْهِ؟ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .



[١٠٤١] وحدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ،
يَعْنِي : الْفَزَارِيَّ ، عَنْ يَزِيدَ ، وَهُوَ : ابْنُ كَيْسَانَ ،
عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ
صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : أَنَا ، قَالَ : «فَمَنْ تَبِعَ
مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : أَنَا ، قَالَ :
«فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ
رضي الله عنه : أَنَا ، قَالَ : «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟»

(١) التوى : الضياع والخسارة .

❁ في (خ) : «بَابُ مِنْهُ» .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا
اجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .



[١٠٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ
الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها قَالَتْ:
قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَنْفَقِي - أَوْ: أَنْصَحِي،
أَوْ: أَنْفَجِي - وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ» .

[١/١٠٤٢] وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - جَمِيعًا - عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .
قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ حَمْرَةَ وَعَنْ فَاطِمَةَ

❁ فِي (خ): «بَابُ أَنْفَقِي وَلَا تُحْصِي وَلَا تُوعِي» .

بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**انْفَحِي - أَوْ: انْضَحِي، أَوْ: أَنْفِقِي، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصَى عَلَيْكَ، وَلَا تُوعِي^(١) فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ.**» .

[٢/١٠٤٢] **وحدثننا** ابنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا... نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

[٣/١٠٤٢] **وحدثننا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ

(١) لا توعى: لا تجمعى وتشحى بالنفقة .

عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ
 أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ :
 يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ
 الزُّبَيْرُ ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ ^(١) أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ
 عَلَيَّ؟ فَقَالَ : «أَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ ، وَلَا تُوعِي
 فِئْوَعِي اللَّهُ عَلَيْكَ»



[١٠٤٣] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ،
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

(١) الجناح : الإثم .

❁ في (خ) : «بَابُ تَرْكِ احْتِقَارِ قَلِيلِ الصَّدَقَةِ» .

« يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِبِجَارَتِهَا ، وَلَوْ
فِرْسِينَ ^(١) شَاةً » .



[١٠٤٤] **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى -
جَمِيعًا - عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ - قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **سَبْعَةٌ**
يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ
الْعَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ
فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ؛ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ

(١) الفرسن : عظم قليل اللحم .

❁ في (خ) : «بَابُ فَضْلِ إِخْفَاءِ الصَّدَقَةِ» .

وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ
وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ
بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ ،
وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» .

[١٠٤٤/١] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : قَرَأْتُ
عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - أَوْ :
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ...
بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ : «وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ
بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ» .



[١٠٤٥] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،

❁ فِي (خ) : «بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الصَّحِيحِ الشَّحِيحِ» .

عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ شَحِيحٍ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تُمْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ^(١) قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

[١٠٤٥ / ١] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَمَّا وَأَيِّكَ، لَتُبَيِّنَنَّ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ شَحِيحٍ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ،

(١) الحلقوم: الحلق.

وَلَا تَمْهَلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ، قُلْتَ : لِفُلَانٍ
كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ .

[١٠٤٥/٢] وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ
الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ
قَالَ : أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟



[١٠٤٦] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ
الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ : «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ

❁ فِي (خ) : «بَابُ الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» .

مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَالْيَدِ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةَ ، وَالسُّفْلَى
السَّائِلَةُ» .



[١٠٤٧] وحدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ
وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ - جَمِيعًا - عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ .
قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ
عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ ،
أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ - أَوْ : خَيْرُ الصَّدَقَةِ - عَنْ ظَهْرِ غَنَى ،
وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأُ بِمَنْ
تَعُولُ^(١)»

❁ في (خ) : «باب» .
(١) العول : لزوم النفقة .

[١٠٤٧/١] **وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو**
النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ
عُرْوَةَ وَسَعِيدٍ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ
النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ
سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ
حُلُوءٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ
أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ^(١) لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي
يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

[١٠٤٨] **وحدَّثنا نصر بن علي الجهضمي وزهير بن**
حزب وعبد بن حميد، قالوا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ،

(١) إشراف النفس: تطلعها إلى الشيء.

قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ ، وَأَنْ
 تُمْسِكَ شَرٌّ لَكَ ، وَلَا تَلَامُ عَلَى كَفَافٍ^(١) ، وَابْدَأُ بِمَنْ
 تَعُولُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»



[١٠٤٩] وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ
 صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْصَبِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ
 مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَالْأَحَادِيثَ إِلَّا حَدِيثًا كَانَ
 فِي عَهْدِ عُمَرَ ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ

(١) الكفاف : قدر الحاجة .

❁ في (خ) : «بَابُ التَّعْفُفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ» .

وَعَنْكَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : «مَنْ
يُرِدِ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يُفْقَهُهُ فِي الدِّينِ» ، وَسَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ فَمَنْ أُعْطِيَتْهُ
عَنْ طِيبِ نَفْسٍ فَيَبَارِكُ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أُعْطِيَتْهُ عَنْ
مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ» .

[١٠٤٩ / ١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ،
قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ وَهْبِ بْنِ
مُنَبِّهٍ ، عَنْ أُخِيهِ هَمَّامٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تُلْحِفُوا^(١) فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَوَاللَّهِ
لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَتُخْرِجُ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنِّي
شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارَةٌ فَيَبَارِكُ لَهُ فِيهَا أُعْطِيَتْهُ» .

[١٠٤٩ / ٢] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، قَالَ :

(١) الإلحاف : الإلحاح في المسألة .

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ - وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ بِصَنْعَاءَ فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ فِي دَارِهِ - عَنْ أَخِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

[٣/١٠٤٩] **وحدثني** حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ - وَهُوَ خَطِيبٌ - يَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ» .



[١٠٥٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ، يَعْنِي : الْحِزَامِيَّ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ ، فَتَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ» ، قَالُوا : فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : «الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ ، وَلَا يَفْطَنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا» .

[١٠٥٠ / ١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ :

❁ في (خ) : «بَابُ الْمِسْكِينِ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ» .

ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
 يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ قَالَ : **«لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ
 وَالتَّمْرَتَانِ ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَلَا اللَّقْمَتَانِ ، إِنَّ الْمِسْكِينَ
 الْمُتَعَفِّفُ ، اقْرءُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ
 إِلْحَافًا ﴾ [البقرة : ٢٧٣] .**

[٢/١٠٥٠] **وحدثنه** أبو بكر بن إسحاق ، قَالَ : حَدَّثَنَا
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ
 يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . بِمِثْلِ
 حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ .



[١٠٥١] **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة**، قال: **حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى**، عن **معمري**، عن **عبد الله بن مسلم أخي الزهري**، عن **حمزة بن عبد الله**، عن **أبيه**، أن **النبي ﷺ** قال: **«لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة^(١) لحم»**.

[١/١٠٥١] **وحدثني عمرو الناقد**، قال: **حدثني إسماعيل بن إبراهيم**، قال: **أخبرنا معمر**، عن **أخي الزهري بهذا الإسناد . . . مثله**، ولم يذكر: **«مزعة»**.

❁ في (خ): «باب كراهية المسألة للناس».

(١) المزعة: القطعة اليسيرة.

[٢/١٠٥١] **وحدثني أبو الطاهر**، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِزْعَةٌ لَحْمٍ » .

[١٠٥٢] **وحدثنا أبو كريبٍ وواصلُ بنُ عبدِ الأعلى** ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا ، فَلَيْسَتْ قِلٌّ أَوْ لَيْسَتْ كَثْرٌ » .



[١٠٥٣] **حدثني** هنادُ بنُ السَّرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ بَيَانَ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ؛ ذَلِكَ بِأَنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ» .

[١٠٥٣ / ١] **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : أَتَيْتَنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «وَاللَّهِ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ

❁ في (خ) : «بَابُ مِنْهُ» .

عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ...»، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانٍ .

[١٠٥٣/٢] **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا - خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ» .**



[١٠٥٤] **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، قَالَ سَلَمَةُ : حَدَّثَنَا ، وَقَالَ**

❁ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

الدَّارِمِيُّ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ ، وَهُوَ : ابْنُ مُحَمَّدِ
الدَّمَشْقِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، وَهُوَ :
ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ
أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ - أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ
إِلَيَّ ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ - عَوْفُ بْنُ مَالِكِ
الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةَ أَوْ
ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ ، فَقَالَ : « **أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟** »
وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ ، فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : « **أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟** »
فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : « **أَلَا**
تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟ » قَالَ : فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا :

قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ :
**«أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَالصَّلَاةِ
 الْخَمْسِ ، وَتُطِيعُوا»** ، وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً : **«وَلَا
 تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا»** ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ
 النَّفْرِ ^(١) يَسْقُطُ سَوْطَ أَحَدِهِمْ ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا
 يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ .



[١٠٥٥] **حدثنا يحيى بن يحيى** وفتيبة بن سعيد -
 كلاهما - **عن حماد بن زيد** ، قال يحيى : **أخبرنا
 حماد بن زيد** ، **عن هارون بن رباب** ، قال :
حدثني كنانة بن نعيم العدوي ، **عن قبيصة بن**

(١) **النفرة** : الجماعة من ثلاثة إلى عشرة .
 ﴿ في (خ) : «باب من تجل له المسألة» . ﴾

مُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ قَالَ : تَحَمَّلْتُ حَمَالَهٗ ^(١) فَاتَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا ، فَقَالَ : « أَقِمَّ حَتَّى تَأْتِيَنَا
الصَّدَقَةُ ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا » ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : « يَا
قَبِيصَةُ ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ : رَجُلٍ
تَحْمَلُ حَمَالَهٗ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ
يُمْسِكُ ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ^(٢) اجْتَا حَتْ مَالَهُ
فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا ^(٣) مِنْ عَيْشٍ -
أَوْ قَالَ : سِدَادًا ^(٤) مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ
حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ : لَقَدْ

(١) الحمالة : ما يتحمّله الإنسان من دية أو غرامة .

(٢) الجائحة : الآفة التي تهلك الثمار والأموال .

(٣) القوام : ما يقوم بحاجته الضرورية .

(٤) السداد : ما يكفي الحاجة .

أَصَابَتْ فَلَانًا فَاقَّةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ ، حَتَّى يُصِيبَ قِيَامًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ : سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ - يَا قَيْصَةَ - سُحْتًا ^(١) ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا .



[١٠٥٦] وحدثنا هازون بن معروف ، قال : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ

(١) السحت : الحرام الذي لا يحل كسبه .

❁ في (خ) : «بَابُ إِبَاحَةِ الْأَخْذِ لِمَنْ أُعْطِيَ مَالًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافٍ» .

الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا ، فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «خُذْهُ ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ - فَخُذْهُ ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ^(١)» .

[١٠٥٦/١] **وصدني** أبو الطاهر، قال : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ ، فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ : أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرَ

(١) تتبعه نفسك : تتطلع إليه .

إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خُذْهُ فْتَمَّوْهُ»^(١)
 أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ
 مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ ، وَمَا لَا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ،
 قَالَ سَالِمٌ : فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ
 أَحَدًا شَيْئًا ، وَلَا يَرُدُّ شَيْئًا أُعْطِيَهِ .



[١٠٥٦/٢] **وحدثني أبو الطاهر** ، قَالَ : أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ بِمِثْلِ
 ذَلِكَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 السَّعْدِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه ، عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) **تموله** : اجعله لك مالا .

✽ في (خ) : «بَابٌ مِنْهُ» .

[٣/١٠٥٦] **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** ، قَالَ : **حَدَّثَنَا لَيْثٌ** ،
 عَنْ **بُكَيْرٍ** ، عَنْ **بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ** ، عَنْ **ابْنِ السَّاعِدِيِّ**
الْمَالِكِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : **اسْتَعْمَلَنِي** ^(١) **عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا فَرَّغْتُ مِنْهَا ، وَأَدَيْتُهَا
 إِلَيْهِ ، أَمَرَ لِي بِعَمَالَةٍ ^(٢) ، فَقُلْتُ : **إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَرَجَلٍ**
وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ ، فَقَالَ : **خُذْ مَا أُعْطِيتَ** ؛ فَإِنِّي
عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، **فَعَمَلَنِي** ، فَقُلْتُ
مِثْلَ قَوْلِكَ ، فَقَالَ لِي **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ** : **« إِذَا أُعْطِيتَ**
شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ » .

[٤/١٠٥٦] **وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ** ، قَالَ :
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : **أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ**

(١) **تستعملني** : تجعلني عاملاً على الصدقة أو على بلد .

(٢) **العمالة** : الذي يأخذه العامل من الأجرة .

الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ السَّعْدِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الصَّدَقَةِ . . . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .



[١٠٥٧] **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «**قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : حُبِّ الْعَيْشِ ، وَالْمَالِ**» .

[١٠٥٧ / ١] **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَلَةُ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

❁ في (خ) : «بَابُ الْحِرْصِ عَلَى الْمَالِ وَالْعُمْرِ» .

قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طَوْلِ الْحَيَاةِ، وَحُبِّ الْمَالِ» .

[١٠٥٨] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - كُلُّهُمْ - عَنْ أَبِي عَوَانَةَ - قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشَبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ» .

[١ / ١٠٥٨] وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ... بِمِثْلِهِ .

[٢ / ١٠٥٨] وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
 قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ .

[١٠٥٩] **وحدَّثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور**
 وَقْتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ، وَقَالَ
 الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَاذْيَانِ
 مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي وَاذْيَا ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ
 إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» .

[١ / ١٠٥٩] **وحدَّثنا ابنُ مُثنى وابنُ بشارٍ ، قَالَ**
 ابْنُ مُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ،
 قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،

قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . فَلَا أُدْرِي أَشَيْءٌ أَنْزَلَ أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

[٢/١٠٥٩] **وحدثنى** حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : أَخْبَرَنَا - قَالَ ابْنُ وَهَبٍ : أَخْبَرَنِي - يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاِدٍ مِنْ ذَهَبٍ ، أَحَبَّ أَنْ لَهُ وَاِدِيَا آخَرَ ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ» .

[١٠٦٠] **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ

يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِلءَ وَادٍ مَالًا لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ ، وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ» . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَا أُدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا؟ وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ ، قَالَ : فَلَا أُدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ . لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَبَّاسٍ .

[١٠٦١] **حدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ مُسْهَرٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ ، قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قُرَأُوهُمْ ، فَاتْلُوهُ ، وَلَا يَطْوَلَنَّ عَلَيْكُمْ

الْأَمَدُ فَتَقْسُو قُلُوبَكُمْ ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ
 قَبْلَكُمْ ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّهُهَا فِي الطُّولِ
 وَالشَّدَّةِ بِبِرَاءَةِ فَأَنْسَيْتُهَا ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ
 مِنْهَا : لَوْ كَانَ لابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى
 وَادِيَا ثَالِثًا ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا الشُّرَابُ
 وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُسَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ ^(١)
 فَأَنْسَيْتُهَا ، غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ
 ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف : ٢] فَتُكْتَبُ
 شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسَالُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .



(١) المسبِّحات : السور التي في أولها : سبحان وسبح
 ويسبح .

فهرس الموضوبات

- ٣ تابع كتاب الجنائز
- ٥ باب من صلى عليه مائة شفعا فيه
- باب من صلى عليه أربعون رجلا شفعا
- ٥ فيه
- باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من
- الموتى ٧
- ٩ باب مستريح ومستراح منه
- ١٠ باب في التكبير على الجنابة
- ١٤ باب الصلاة على القبر
- ١٧ باب منه
- ١٨ باب التكبير على الجنابة خمسا

- ١٩..... باب القيام للجنائز
- ٢١..... باب منه
- ٢٥..... باب نسخ القيام للجنائز
- ٢٧..... باب الدعاء للميت
- باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى
عليه..... ٣١
- باب ركوب المصلي على الفرس من
الجنائز..... ٣٢
- باب اللحد ونصب اللبن على الميت..... ٣٤
- باب جعل القطيفة في القبر..... ٣٥
- باب الأمر بتسوية القبر..... ٣٦
- باب كراهية البناء والتجصيص على
القبور..... ٣٨

باب النهي عن الجلوس على القبور

٣٩..... والصلاة إليها

٤٠..... باب منه

٤١..... باب في الصلاة على الميت في المسجد

باب التسليم على القبور والترحم

٤٤..... عليهم والدعاء لهم

٥٠..... باب في زيارة القبور والاستغفار لهم

٥٤..... باب فيمن قتل نفسه

٥٥..... **٦- كتاب الزكاة**

باب ما فيه الزكاة من الأموال : العين

٥٥..... والحرث والماشية

٦٠..... باب ما فيه العشر أو نصف العشر

- ٦١..... باب ليس في العبد والفرس صدقة
- ٦٣..... باب في تقديم الزكاة ومنعها
- باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر
والشعير ٦٤
- باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل
الصلاة ٧١
- باب التغليظ فيمن لا يؤدي زكاة ماله ٧٢
- باب الأمر بإرضاء المصدقين ٨٥
- باب فيمن لا يؤدي الزكاة ويمسك المال ٨٧
- باب الترغيب في الصدقة وإخراج المال ٨٩
- باب في الكنازين للأموال والتغليظ
عليهم ٩٤

- ٩٧..... باب الحث على النفقة
- ٩٩..... باب فضل النفقة على العيال والأهل
- باب في نفقة الممالك ، وإثم من حبس
- ١٠١..... عنهم قوتهم
- باب في الابتداء بالنفس والأهل وذي
- ١٠٢..... القرابة
- ١٠٣..... باب في الصدقة في الأقربين
- ١٠٦..... باب الصدقة للأخوال
- ١٠٦..... باب الصدقة على الزوج والولد
- ١٠٩..... باب نفقة الأم على ولدها الأيتام
- ١١١..... باب صلة الأم المشتركة
- ١١٢..... باب الصدقة عن الأم الميتة

- ١١٤ باب كل معروف صدقة
- باب التسبيح والتهليل وأعمال البر
- ١١٤ صدقة
- ١١٧... باب وجوب الصدقة على عدد السلامي
- ١٢٠ باب في المنفق والممسك
- باب في الترغيب في الصدقة قبل ألا يجد
- ١٢١ من يقبلها
- باب قبول الصدقة من الكسب الطيب
- ١٢٥ وتربيتها
- ١٢٧ باب منه
- ١٢٨ باب اتقوا النار ولو بشق تمره
- باب الحث على الصدقة على ذوي
- ١٣١ الحاجة ، وأجر من سن فيها سنة

باب في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ

الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ ١٣٦

باب الترغيب في صدقة المنحة ١٣٧

باب في المتصدق والبخيل ١٣٩

باب قبول الصدقة تقع في غير أهلها ١٤٢

باب الخازن الأمين أحد المتصدقين ١٤٣

باب إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها ١٤٤

باب ما أنفق العبد من مال مولاه ١٤٦

باب ما أنفقت المرأة من بيت زوجها ١٤٧

باب من جمع الصدقة وأعمال البر في يوم ١٤٨

باب منه ١٥١

باب أنفقي ولا تحصي ولا توعي ١٥٢

- ١٥٤..... باب ترك احتقار قليل الصدقة
- ١٥٥..... باب فضل إخفاء الصدقة
- ١٥٦..... باب فضل صدقة الصحيح الشحيح
- ١٥٨..... باب اليد العليا خير من اليد السفلى
- ١٥٩..... باب
- ١٦١..... باب التعفف عن المسألة
- باب المسكين الذي لا يجد غنى
- ١٦٤..... ولا يسأل الناس
- ١٦٦..... باب كراهية المسألة للناس
- ١٦٨..... باب منه
- ١٦٩..... باب منه
- ١٧١..... باب من تحل له المسألة

باب إباحة الأخذ لمن أعطي مالا من

١٧٣ غير مسألة ولا إشراف

١٧٥ باب منه

١٧٧ باب الحرص على المال والعمر

